

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧ قارات (tributary / مصطفى شعبان دميس ، والمواطنة / نواره محمد سيف النصر) ، بحوض الوحدة نمرة ٢ ، قسم رابع - زمام جمعية فرنوى - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف ، لإقامة معهد ديني أزهري عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الدولي لحقوق الإنسان
المرجع المعنوي المعمول به - سر. و ٩٧٩
رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية

بيان الدولي لحقوق الإنسان المرجع المعنوي المعمول به رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية	بيان الدولي لحقوق الإنسان المرجع المعنوي المعمول به رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية
بيان الدولي لحقوق الإنسان المرجع المعنوي المعمول به رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية	

الدولي لحقوق الإنسان
المرجع المعنوي المعمول به
رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية
رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية
رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية
رسالة ترقى إلى المحكمة الجنائية الدولية



- ١ -

- ٢ -

- ٣ -

- ٤ -

- ٥ -

- ٦ -

